

31 - شرح الورقات في أصول الفقه - النسخ - مفاتيح الطلب -

عثمان الخميس

عثمان الخميس

الله اليكم قال واما النسخ فمعناه لغة الازالة. وقيل معناه النقل من قولهم نسخت ما في هذا كتاب اين قلته وحده هو الخطاب الدال على رفع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم - 00:00:01

على وجه لولاه لولاه لكان ثابتا مع تراخيه عنه نعم ان نسخ الازالة النسخ الازالة لكن النسخ في الشرع هو الخطاب الدال على رفع حكم متقدم النسخ حكم متأخر يلغي حكما - 00:00:20

متقدما ولولاه لكان ثابتا ويكون متراخيا عنها بينهما مدة زمنية مدة زمنية. الحكمة من النسخ اما التخفيف واما اختبار المكلفين واما مراعاة المصالح في ذاك الوقت ما كان ينبغي هذا الامر الان ينبغي هذا الامر والله سبحانه وتعالى هو العليم جل في علاه. نعم - 00:00:48

ويجوز نسخ الرسم وبقاء الحكم ونسخ الحكم وبقاء الرسم. والنسخ الى بدل والى غير بدل. والى ما هو اغلظ والى ما هو اخف. نعم صور النسخ يعني متعددة ذكر اهل العلم قال يجوز نسخ الرسم وبقاء - 00:01:18

الحكم نسخ الرسم وبقاء الحكم وهذا يعني ليس عليه امثلة كثيرة ان ينسخ الرسم ويبقى الحكم كمثل آ قولهم آ الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البت فانهما قد قضيا الشهوة - 00:01:38

فهنا الشيخ والشيخ هذه لم يثبت انها قرآن لكن قال عمر كنا نقرأ طيب لكن لم ينقل بالتواتر لم ينقل بالتواتر ولكنها رواية والرواية تدل على انه كان وكقول عائشة رضي الله عنها - 00:02:00

كان فيما انزل من القرآن عشر رضعات يحرم من ثم نسخن بخمس مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن مما يتلى في القرآن او من القرآن القرآن الكريم ما فيه لا عشر ولا خمس - 00:02:20

القرآن موجود لا فيه لا عشر ولا خمس اذا العشر كانت موجودة ثم نسخت بالخمس وكانت موجودة ثم نسخت الخمس لكن كان نسخها متأخرا حتى انه مات رسول الله بعض الناس ما زال يقرأها ما علم - 00:02:40

نسخها فهذه نسخ لفظها وبقي حكمها عند قول من يقول من اهل العلم او الشافعية والحنابلة انه لا تحرم الا خمس رضعات ومن يرى ان التحريم في الرضاعة يحرم برضعة واحدة كما ما هو مشهور في مذهب الامام مالك رحمه الله تعالى لعموم قوله تبارك وامهاتكم اللاتي - 00:02:57

ارضعنكم بدون تحديد. رقم او عدد عفوا وكذلك بعضهم يجعلها في ثلاث كالأحناف لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تحرموا المصة والمصتان ولا الاملاجة والاملاجتان قالوا اذا ثلاث تحرم - 00:03:20

او تحرم فعلى كل حال النسخ ممكن ان ينسخ الرسم ويبقى الحكم. او نسخ الحكم وبقاء الرسم يعني موجودة الاية لكن حكمها زال مثل قول الله تبارك وتعالى ان يكن منكم مئة صابرة يغلب وان يكن منكم مئة صابرة يغلب مئتين - 00:03:36

يغلب الفا من الذين كفروا مئة يغلبون الفا موجودة بالقرآن لكن نسخت الان خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعف فجعل المئة يغلب مئتين بدلا كان يغلب وان كانوا يغلبون الفا - 00:04:00

نسخه وكذلك على خلاف في قول الله تبارك وتعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير

اخراج على قول الجمهور انه عدة المرأة كانت سنة كاملة - 00:04:19

عدة المتوفى عنها كانت سنة كاملة. قالوا نسخت بقول الله تبارك وتعالى والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة اشهر وعشرة لكن الآية الثانية موجودة وصية لازواجهم متاع للحول غير موجودة. لكن يقول موجودة ولا حكم لها - 00:04:39
نسخ حكمها وان كان رسمها موجودا على خلاف لان ابن عباس رضي الله عنهما يخالف الجمهور في هذا يقول ما ما نسخت يقول ما سقط لكن هذه تتكلم عن موضوع وهذا يتكلم عن موضوع هذه تتكلم عما يجب على المرأة وهذه تتكلم عن ما يجوز او يحق للمرأة هذا يتكلم عليها وهي تتكلم لها - 00:05:00

يقول ابن عباس فيرى انه والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجها يتربصن بأنفسهن أربعة اشهر قل هذا هو الواجب عليها ان تتربص أربعة اشهر وعشر. والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجهم وصية لازواجهم متاع الحول غير قال هذا يجب لها من حقها ان - 00:05:21

هنا في البيت بيت الزوجية سنة كاملة ما يبيعون البيت الورثة يقول نبي نبيع البيت مثلا نريد حصتنا لا من حق الزوجة ان تبقى فيه سنة كاملة بدون اجرة بدون شيء بدون ان يباع هذا البيت هذا من حقها تطيبا لخاطرها. بعد ان بعد وفاة - 00:05:42
زوجها نعم قال والنسخ الى بدل والى غير بدل نسخ القبلية نسخ الى بدل قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فولى وجهك شطر المسجد الحرام نسخة القبلية - 00:06:02
وكانت القبلية بيت المقدس ثم نسخت نسخت الى بدل ويمكن نسخ الى غير بدل كما في قول الله تبارك يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم - 00:06:22

صدقة ثم بعد ذلك نسخت الصدقة حتى انه جاء في بعض الروايات ان علي رضي هو الذي فعل وحده هذه الآية لكن لا يصح هذا على كل حال نسخت الى غير بدن ترك خلاص الان ناجوا بدون - 00:06:38
صدقة لا يلزمكم الصدقة اذا اردتم ان تناجوا. نعم قال ويجوز نسخ الكتاب بالكتاب ونسخ السنة بالكتاب ونسخ السنة بالسنة ويجوز نسخ المتواتر بالمتواتر اكثر منهما ونسخ الاحاد بالاحاد وبالمتواتر ولا يجوز نسخ المتواتر بالاحاد - 00:06:56
الله اليك ما عندك ولا يجوز نسك الكتاب بالسنة مافيا ويجوز نشر الكتاب والكتاب ونسخ السنة بالكتاب قول المؤلف يجوز نسخ الكتاب بالكتاب يعني القرآن بالقرآن ما ننسخ من اية - 00:07:27

او ننسخها نأتي بخير منها او مثله واذا بدلنا اية مكان اية يمحوا الله ما يشاء ويثبت فالحق ينسخ القرآن قولنا واحدا بل ان القرآن نسخ الكتب السماوية السابقة نسخ كتابا كاملا نسخ التوراة نسخ الانجيل - 00:07:45
وانزلنا الله تبارك وتعالى وانزلنا اليه الكتاب مصدقا لما بين يديه من كتاب ومهيمننا عليه نسخ كتبنا فكيف لا ينسخ اشياء من الكتب فالحق ينسخ القرآن قولنا واحدا. والقرآن ينسخ السنة قولنا واحدا. والسنة تنسخ السنة قولنا واحدا - 00:08:10
كنت قد نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها لكن هل السنة تنسخ القرآن؟ هذي مسألة خلافية بين اهل العلم. المؤلف يرى انه لا تنسخ سنة القرآن وهذا قول اكثر اهل العلم ان السنة لا تنسخ القرآن - 00:08:30
لماذا؟ قال لان الله جل وعلا يقول واذا اه ما ننسخ من اية او ننسخها نأتي بخير منها او مثلها. قال والسنة لا هي خير من القرآن ولا هي مثله - 00:08:46

فلا يمكن ان تنسخ السنة القرآن لا يمكن ان تنسخ السنة في القرآن لانها ليست خيرا منه ولا مثله فلا تنسخ سنة القرآن وهذا قول اكثر اهل العلم وذهب بعض اهل العلم الى ان السنة تنسخ القرآن - 00:09:01
لقول النبي صلى الله عليه وسلم الا اني اوتيت القرآن ومثله معه وهذه وحى وهذا وحى والقرآن من الله والسنة من الله. فما المانع ان تنسخ السنة القرآن وذكرنا لهذا - 00:09:17
امثلة كما ذكرنا قبل قليل اللي هي حرمت عليك امهاتكم وبناتكم ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تجمعوا بين البنت وعمتها ولا بين البنت وخالتها. قالوا نسخت والذين ينكرون قرأ هذا التخصيص وليس - 00:09:32

نسخة قل لا اجد فيما اوحى الي على قل ما اجد فيما اوحى الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او لحم خده او او فانه
رت او فسقا اهل لغير الله - [00:09:48](#)

جاءت السنة فقالت ايش؟ نهى عن كل ذي مقلب من الطير وكل ذي ناب من السباع قالوا هذه اضافة وليست نسخا هذه اضافة
وليست نسخا فالذين منعوا نسخ السنة للقرآن قالوا - [00:10:01](#)

لا يوجد ولا يمكن لان السنة وان كانت يعني من حيث الاستدلال ومن حيث التدين يحتج بها ومقبولة وعلى رأسنا سنة. لكن ليست
هي مثل القرآن هذا كلام بشر والقرآن كلام - [00:10:17](#)

رب البشر كالسنة لا تنسخ القرآن والجمهور على هذا القول. وهناك من اهل العلم من قال لا السنة تنسخ القرآن كلاهما من عند الله تبارك
وتعالى وتوسط في هذا بعض اهل العلم هو كلام شيخنا الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى - [00:10:29](#)

قال السنة يمكن ان تنسخ القرآن لكن يقول ما في ولا مثال صحيح فيقول لا يوجد كل الامثلة التي يستدل بها الذين قالوا ان السنة
تنسخ القرآن كلها لها توجيه - [00:10:45](#)

فيبقى عندنا من حيث المبدأ السنة يمكن ان تنسخ القرآن. لكن من حيث الواقع يقول لا يوجد مثال يمكن ان يعتمد عليه نعم -
[00:11:00](#)